

**يرسم ما يأتي :**

**المادة الأولى :** يحدد هذا المرسوم النظام التعويضي الذي يطبق على المستخدمين الذين ينتمون إلى سلك المدققين الماليين في مجلس المحاسبة.

**المادة 2 :** يؤسس لفائدة المدققين الماليين في مجلس المحاسبة تعويض شهري عن التبعة نسبته 30 % ويحسب على أساس المرتب الرئيسي.

**المادة 3 :** تؤسس لفائدة المدققين الماليين في مجلس المحاسبة، زيادة على ذلك، منحة شهرية عن المردودية تحسب بنسبة أقصاها 30 % من المرتب الرئيسي.

**المادة 4 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 20 ربيع الأول عام 1428 الموافق 8 أبريل سنة 2007.

**عبد العزيز بلخادم**

## قرارات، مقررات، آراء

### وزارة التجارة

**قرار مؤرخ في 29 شوال عام 1427 الموافق 21 نوفمبر سنة 2006، يحدد نموذج ومميزات مستخرج السجل التجاري.**

إن وزير التجارة،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06-176 المؤرخ في 27 ربيع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97-41 المؤرخ في 9 رمضان عام 1417 الموافق 18 يناير سنة 1997 والمتعلق بشروط القيد في السجل التجاري، المعدل والمتّم،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-453 المؤرخ في 17 شوال عام 1423 الموافق 21 ديسمبر سنة 2002 الذي يحدد صلاحيات وزير التجارة،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06-222 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 21 يونيو سنة 2006 الذي يحدد نموذج مستخرج السجل التجاري ومحتواه، لا سيما المادة 14 منه،

**يقرّر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 06-222 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 21 يونيو سنة 2006 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد نموذج مستخرج السجل التجاري ومميزاته المسلم للتجار عند التسجيل في السجل التجاري.

**المادة 2 :** يحتوي مستخرج السجل التجاري المتعلق بالقيد والتعديل والشطب حسب الحالة على جناح أو جناحين من الورق المقوى بقياس يساوي 15 سنتيمترا x 21 سنتيمترا لكل جناح.

**المادة 3 :** يجب أن يكون مستخرج السجل التجاري المذكور في المادة 2 أعلاه، بلون ذي عمق :

– أزرق بالنسبة للأشخاص الطبيعيين في حالة القيد بصفة رئيسية أو ثانوية وفي حالة التعديل،

– أخضر بالنسبة للأشخاص المعنويين في حالة القيد بصفة رئيسية أو ثانوية وفي حالة التعديل،

– برتقالي بالنسبة للفروع والممثلات التجارية الأخرى في حالة القيد بصفة رئيسية أو ثانوية وفي حالة التعديل،

– أصفر بالنسبة للتجار غير القارين في حالتهم القيد والتعديل،

– بنفسجي بالنسبة لمؤجري المحلات التجارية للأشخاص الطبيعيين في حالة التعديل،

– رمادي بالنسبة لمؤجري المحلات التجارية للأشخاص المعنويين في حالة التعديل،

– أبيض بالنسبة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين، في حالة الشطب.

**المادة 4 :** يلحق نموذج كل مستخرج من السجل التجاري المذكور في المادة 2 أعلاه، بهذا القرار.

**المادة 5 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 29 شوال عام 1427 الموافق 21 نوفمبر سنة 2006.

**الهاشمي جعوب**

**الملحق الأول****نموذج مستخرج السجل التجاري  
خاص بتقيد شخص طبيعي****الجنح الأول :****الظهر :****الوجه :**

الاسم واللقب أو الألقاب : .....

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للتقيد : .....

جنسية الخاضع للتقيد : .....

عنوان الخاضع للتقيد : .....

الاسم التجاري : .....

عنوان القاعدة التجارية : .....

ولاية التواجد : .....

ملكية القاعدة التجارية : .....

ملكية المحل التجاري : .....

تاريخ بداية النشاط : .....

عدد المؤسسات الثانوية : .....



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

**مستخرج السجل التجاري****قيد****شخص طبيعي**

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : .....

## الملحق الأول (تابع)

### نموذج مستخرج السجل التجاري خاص بقيد شخص طبيعي

#### الجنح الثاني :

الظهر :

الوجه :

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

#### ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

<p>إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي</p>	<p>إمضاء المأمور</p> <p>التاريخ :</p> <p>الرقم التسلسلي :</p>
---	---

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.	قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
<p>طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :</p> <p>- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري،</p> <p>- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،</p> <p>- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،</p> <p>- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،</p> <p>- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،</p> <p>- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،</p> <p>- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،</p> <p>- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،</p> <p>- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.</p> <p><b>ملاحظة :</b></p> <p>"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".</p>	<p>النشاط أو الأنشطة الممارسة</p>	

## الملحق 2

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لشخص طبيعي

## الجنح الأول :

الظهر :

الوجه :

الاسم واللقب أو الألقاب : .....

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد : .....

جنسية الخاضع للقيد : .....

عنوان الخاضع للقيد : .....

الاسم التجاري : .....

عنوان القاعدة التجارية : .....


ولاية التواجد : .....

ملكية القاعدة التجارية : .....

ملكية المحل التجاري : .....

تاريخ بداية النشاط : .....

عدد المؤسسات الثانوية : .....



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري  
معدل  
شخص طبيعي

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : .....

## الملاحق 2 (تابع)

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لشخص طبيعي

## الجناع الثاني :

الظهر :

الوجه :

المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

## ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

إمضاء الخاضع للتعديل  
أو ممثله الرسمي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي :

### الملحق 3

## نموذج مستخرج السجل التجاري خاص ب قيد ثانوي لشخص طبيعي

الظهر :

الوجه :

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية : .....

رقم التسجيل الرئيسي : .....

قطاع النشاط .....

رمز أو رموز النشاط  
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة

.....

إمضاء المأمور  
إمضاء الخاضع للقيد  
أو ممثله الشرعي

التاريخ :

الرقم التلسلي :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري  
مؤسسة ثانوية  
قيد  
شخص طبيعي

الاسم واللقب أو الألقاب : .....

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع : .....

جنسية الخاضع : .....

عنوان إقامة الخاضع : .....

.....

عنوان القاعدة التجارية الثانوي : .....

.....

ولاية التواجد : .....

التسمية أو العلامة : .....

.....

عنوان القاعدة التجارية الرئيسي : .....

.....

تاريخ بداية النشاط : .....

ملكية القاعدة التجارية : .....

ملكية المحل التجاري : .....



## الملحق 5

نموذج مستخرج السجل التجاري  
خاص بفتح شخص معنوي

## الجزء الأول :


الظهر :

الوجه :

..... عنوان الشركة أو تسميتها :  
 .....  
 ..... الشكل القانوني :  
 ..... عنوان مقر الشركة :  
 .....  
 ..... ولاية التواجد :  
 ..... مبلغ رأسمال الشركة :  
 ..... تاريخ بداية النشاط :  
 ..... ملكية القاعدة التجارية :  
 ..... ملكية المحل التجاري :  
 ..... عدد المؤسسات الثانوية :  
 .....

## الممثل أو الممثلون الشرعيون

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري

فتح

شخص معنوي

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : .....

## الملاحق 5 (تابع)

### نموذج مستخرج السجل التجاري خاص بقيد شخص معنوي

#### الجناع الثاني :

الظهر :

الوجه :

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قاراً دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

#### ملاحظة :

لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص.

<p>إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي</p>	<p>إمضاء المأمور</p> <p>التاريخ :</p> <p>الرقم التسلسلي :</p>
---	---

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.	قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :	النشاط أو الأنشطة الممارسة	
<p>- يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قاراً دون التسجيل في السجل التجاري،</p> <p>- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،</p> <p>- يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري،</p> <p>- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،</p> <p>- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،</p> <p>- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،</p> <p>- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،</p> <p>- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،</p> <p>- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.</p> <p><b>ملاحظة :</b></p> <p>لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص.</p>		

## الملحق 6


نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لشخص معنوي

## الجنح الأول :

الظهر :

الوجه :

..... عنوان الشركة أو تسميتها :  
 .....  
 ..... الشكل القانوني :  
 ..... عنوان مقر الشركة :  
 .....  
 ..... ولاية التواجد :  
 ..... مبلغ رأسمال الشركة :  
 ..... تاريخ بداية النشاط :  
 ..... ملكية القاعدة التجارية :  
 ..... ملكية المحل التجاري :  
 ..... عدد المؤسسات الثانوية :  
 .....  
 الممثل أو الممثلون الشرعيون



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري  
معدل

شخص معنوي

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : .....

## الملاحق 6 (تابع)

### نموذج مستخرج السجل التجاري معدل لشخص معنوي

#### الجناع الثاني :

الظهر :

الوجه :

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارر دون التسجيل في السجل التجاري،
- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،
- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،
- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،
- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،
- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،
- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،
- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،
- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

#### ملاحظة :

لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص.

إمضاء الخاضع للتعديل  
أو ممثله الرسمي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي :

قطاع النشاط

النشاط أو الأنشطة الممارسة

رمز أو رموز النشاط

## الملحق 7

نموذج مستخرج السجل التجاري  
خاص ب قيد ثانوي لشخص معنوي

الظهر :

الوجه :

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية : .....		رقم التسجيل الرئيسي : .....	
قطاع النشاط .....		التاريخ .....	
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة		رمز أو رموز النشاط	
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C			
مستخرج السجل التجاري مؤسسة ثانوية قيد شخص معنوي			
عنوان الشركة أو تسميتها : .....			
الشكل القانوني للشركة : .....			
عنوان المؤسسة الثانوية : .....			
ولاية التواجد : .....			
عنوان المحل التجاري الرئيسي : .....			
تاريخ بداية النشاط : .....			
الممثل أو الممثلون الشرعيون			
الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة
			الجنسية
إضاء المأمور التاريخ : الرقم التسلطي :		إضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي	

## الملحق 8

نموذج مستخرج السجل التجاري معدل  
خاص بقاء ثانوي لشخص معنوي

الظهر :

الوجه :

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية : ..... رقم التسجيل الرئيسي : .....		 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C													
قطاع النشاط .....		مستخرج السجل التجاري مؤسسة ثانوية معدل شخص معنوي													
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة		رمز أو رموز النشاط													
.....		عنوان الشركة أو تسميتها : ..... الشكل القانوني للشركة : ..... عنوان المؤسسة الثانوية : ..... ولاية التواجد : ..... عنوان المحل التجاري الرئيسي : ..... تاريخ بداية النشاط : .....													
.....		الممثل أو الممثلون الشرعيون													
.....		<table border="1"> <thead> <tr> <th>الاسم واللقب</th> <th>تاريخ ومكان الميلاد</th> <th>العنوان</th> <th>الصفة</th> <th>الجنسية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td> </td> <td> </td> <td> </td> <td> </td> <td> </td> </tr> </tbody> </table>				الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية					
الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية											
إضاء المأهول التاريخ : الرقم التسلسلي :		إضاء الخاضع للتعديل أو ممثله الشرعي													

## الملحق 9

نموذج مستخرج السجل التجاري  
خاص بقيد الفروع أو الممثلات التجارية

## الجنح الأول :

الظهر :

الوجه :

..... عنوان الشركة أو تسميتها :  
.....  
..... الشكل القانوني :  
..... عنوان مقر الشركة :  
.....  
..... ولاية التواجد :  
..... مبلغ رأسمال الشركة :  
..... تاريخ بداية النشاط :  
..... عدد المؤسسات الثانوية :  
.....

الممثل أو الممثلون الشرعيون



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري

قيد

الفروع أو الممثلات التجارية

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : .....

## الملاحق 9 (تابع)

### نموذج مستخرج السجل التجاري خاص بقيد الفروع أو الممثلات التجارية

#### الجنح الثاني :

الظهر :

الوجه :

المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قاراً دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

#### ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

<p>إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الرسمي</p>	<p>إمضاء المأمور</p> <p>التاريخ :</p> <p>الرقم التسلسلي :</p>
---	---

المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 غشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.	قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :	النشاط أو الأنشطة الممارسة	
<p>- يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قاراً دون التسجيل في السجل التجاري،</p> <p>- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،</p> <p>- يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري،</p> <p>- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،</p> <p>- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،</p> <p>- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،</p> <p>- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،</p> <p>- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،</p> <p>- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.</p> <p><b>ملاحظة :</b></p> <p>"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".</p>		

## الملحق 10

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل للفروع أو الممثلات التجارية

## الجنح الأول :

## الظهر :

## الوجه :

..... عنوان الشركة أو تسميتها :  
.....  
..... الشكل القانوني :  
..... عنوان مقر الشركة :  
.....  
..... ولاية التواجد :  
..... مبلغ رأسمال الشركة :  
..... تاريخ بداية النشاط :  
..... عدد المؤسسات الثانوية :  
.....

الممثل أو الممثلون الشرعيون



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري  
معدل

الفروع أو الممثلات التجارية

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية
.....	.....	.....	.....	.....

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : .....

## الملحق 10 (تابع)

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل للفروع أو الممثلات التجارية

## الجناع الثاني :

الظهر :

الوجه :

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري،
- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،
- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،
- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،
- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،
- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،
- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،
- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،
- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

## ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

إمضاء الخاضع للتعديل  
أو ممثله الرسمي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي

قطاع النشاط

النشاط أو الأنشطة الممارسة

رمز أو رموز النشاط

## الملحق 11

نموذج مستخرج السجل التجاري  
خاص بفتح ثانوي للفروع أو الممثلات التجارية

الظهر :

الوجه :

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية : ..... رقم التسجيل الرئيسي : .....		 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة المركز الوطني للسجل التجاري C.N.R.C				
قطاع النشاط	.....	مستخرج السجل التجاري مؤسسة ثانوية قيد الفروع أو الممثلات التجارية				
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة	رمز أو رموز النشاط					
عنوان الشركة أو تسميتها : ..... الشكل القانوني للشركة : ..... عنوان المؤسسة الثانوية : ..... ولاية التواجد : ..... عنوان المحل التجاري الرئيسي : ..... تاريخ بداية النشاط : .....		الممثل أو الممثلون الشرعيون				
إضاء المأمور التاريخ : الرقم التلسلي :		الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية
إضاء الخاضع للقيد أو ممثله الشرعي						

## الملحق 12

### نموذج مستخرج السجل التجاري معدل خاص بفتح ثانوي للفروع أو الممثلات التجارية

الظهر :

الوجه :

تاريخ قيد المؤسسة الثانوية : ..... رقم التسجيل الرئيسي : .....		 الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وزارة التجارة <b>المركز الوطني للسجل التجاري</b> C.N.R.C													
قطاع النشاط .....		<b>مستخرج السجل التجاري</b> <b>مؤسسة ثانوية</b> <b>معدل</b> <b>الفروع أو الممثلات التجارية</b>													
تسمية أو تسميات الأنشطة الممارسة		رمز أو رموز النشاط													
عنوان الشركة أو تسميتها : ..... الشكل القانوني للشركة : ..... عنوان المؤسسة الثانوية : ..... ولاية التواجد : ..... عنوان المحل التجاري الرئيسي : ..... تاريخ بداية النشاط : .....		<b>الممثل أو الممثلون الشرعيون</b>													
		<table border="1"> <thead> <tr> <th>الاسم واللقب</th> <th>تاريخ ومكان الميلاد</th> <th>العنوان</th> <th>الصفة</th> <th>الجنسية</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td> </td> <td> </td> <td> </td> <td> </td> <td> </td> </tr> </tbody> </table>				الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية					
الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية											
إضاء المأهول التاريخ : الرقم التسلسلي :		إضاء الخاضع للتعديل أو ممثله الشرعي													

## الملحق 13

نموذج مستخرج السجل التجاري  
خاص بـ قيد تاجر غير قار - شخص طبيعي

## الجنح الأول :

الظهر :

الوجه :

الاسم واللقب أو الألقاب : .....

.....

عنوان الخاضع للقيد : .....

.....

ولاية التواجد : .....

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد : .....

.....

جنسية الخاضع للقيد : .....

مكان مزاوله النشاط عند الاقتضاء : .....

.....

.....

تاريخ بداية النشاط : .....



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري

قيد

تاجر غير قار - شخص طبيعي

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : .....

## الملحق 13 (تابع)

نموذج مستخرج السجل التجاري  
خاص بقيد تاجر غير قار - شخص طبيعي

## الجنح الثاني :

## الظهر :

## الوجه :

المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قاراً دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

## ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

إمضاء الخاضع للقيد أو ممثله الرسمي	إمضاء المأمور  التاريخ : الرقم التسلسلي :
---------------------------------------	--

قطاع النشاط	
رمز أو رموز النشاط	النشاط أو الأنشطة الممارسة

## الملحق 14

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لتاجر غير قار - شخص طبيعي

## الجنح الأول :

الظهر :

الوجه :

الأسم واللقب أو الألقاب : .....

.....

عنوان الخاضع للقيد : .....

.....

ولاية التواجد : .....

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع للقيد : .....

.....

جنسية الخاضع للقيد : .....

مكان مزاوله النشاط عند الاقتضاء : .....

.....

.....

تاريخ بداية النشاط : .....



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري

معدل

تاجر غير قار - شخص طبيعي

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل في السجل التجاري : .....

## الملحق 14 (تابع)

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لتاجر غير قار - شخص طبيعي

## الجناع الثاني :

الظهر :

الوجه :

المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قاراً أو غير قاراً دون التسجيل في السجل التجاري،

- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،

- يمارس نشاطا تجاريا قاراً دون حيازة محل تجاري،

- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،

- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،

- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،

- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،

- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،

- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

## ملاحظة :

لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص.

إمضاء الخاضع للتعديل  
أو ممثله الرسمي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي :

## الملحق 15

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لمؤجر المحل التجاري - أشخاص طبيعية

## الجنح الأول :

الظهر :

الوجه :

الاسم واللقب أو الألقاب : .....	
تاريخ ومكان ازدياد المؤجر : .....	
عنوان الإقامة : .....	
.....	
عنوان المحل التجاري : .....	
تاريخ بداية النشاط : .....	
.....	<b>قطاع النشاط</b>
.....	
<b>النشاط أو الأنشطة الممارسة</b>	<b>رمز أو رموز النشاط</b>



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري  
معدلشخص طبيعي  
مؤجر المحل التجاري

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل أو التعديل في السجل التجاري : .....

## الملحق 15 (تابع)

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لمؤجري المحل التجاري - أشخاص طبيعية

## الجنح الثاني :

## الظهر :

## الوجه :

## المقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري،
- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،
- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،
- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،
- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،
- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،
- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،
- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،
- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

## ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

إمضاء الخاضع للتعديل  
أو ممثله الرسمي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي :

## الملحق 16

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لمؤجر المحل التجاري - اشخاص معنوية

## الجنح الأول :

الظهر :

الوجه :

عنوان الشركة وتسميتها : .....	
عنوان مقر الشركة : .....	
اسم ولقب أو ألقاب وتاريخ ومكان ميلاد الممثل الشرعي : .....	
تاريخ بداية النشاط : .....	
مبلغ رأسمال الشركة : .....	
قطاع النشاط	رمز أو رموز النشاط
النشاط أو الأنشطة الممارسة	



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري  
معدلشخص معنوي  
مؤجر المحل التجاري

رقم التسجيل : .....

تاريخ التسجيل أو التعديل في السجل التجاري : .....

## الملاحق 16 (تابع)

نموذج مستخرج السجل التجاري  
معدل لمؤجري المحل التجاري - أشخاص معنوية

## الجنح الثاني :

## الظهر :

## الوجه :

## المعقوبات التي يتعرض لها الخاضع للقيد في حالة مخالفة أحكام القانون رقم 08-04 المؤرخ في 14 فشت سنة 2004 والمتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية.

طبقا لأحكام المواد 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 38، 39، 40 و 41 من القانون المذكور أعلاه، يعاقب بغرامة من 5.000 إلى 5.000.000 دج و/أو الحبس من ستة (6) أشهر إلى سنة (1) كل من :

- يمارس نشاطا تجاريا قارراً أو غير قارراً دون التسجيل في السجل التجاري،
- يدلي بتصريحات غير صحيحة أو يدلي بمعلومات غير كاملة بهدف التسجيل في السجل التجاري،
- يمارس نشاطا تجاريا قارراً دون حيازة محل تجاري،
- يمارس نشاطا أو مهنة مقننة خاضعة للتسجيل في السجل التجاري دون تقديم الرخصة أو الاعتماد المطلوبين،
- يمارس تجارة خارجة عن موضوع السجل التجاري،
- لم يشهر البيانات القانونية المنصوص عليها في المواد 11، 12، 14 و 15 من القانون المذكور أعلاه،
- يقلد أو يزور مستخرج السجل التجاري أو الوثائق المرتبطة به،
- لم يعدل بيانات مستخرج السجل التجاري في الأجل القانونية،
- يمنح وكالة لممارسة نشاط تجاري باسم صاحب السجل التجاري باستثناء الزوج، الأصول والفروع من الدرجة الأولى.

## ملاحظة :

"لا يعفي التسجيل في السجل التجاري التاجر من الالتزامات التي تقع على عاتقه خلال ممارسة أنشطته، لا سيما عندما تكون هذه النشاطات موضوع تنظيم خاص".

إمضاء الخاضع للتعديل  
أو ممثله الرسمي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التسلسلي :

## الملاحق 17

نموذج مستخرج شطب السجل التجاري  
لشخص طبيعي

الظهر :

الوجه :

الاسم واللقب أو الألقاب : .....

.....

تاريخ ومكان ميلاد الخاضع : .....

عنوان إقامة الخاضع : .....

.....

عنوان المحل التجاري موضوع الشطب : .....

.....

تاريخ بداية النشاط : .....

ولاية التواجد : .....

طبيعة المحل موضوع الشطب : .....

قطاع النشاط : .....

.....

.....

إمضاء الخاضع للشطب  
أو ممثله الشرعي

إمضاء المأمور

التاريخ :

الرقم التلسلي :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C

مستخرج السجل التجاري  
شطب  
شخص طبيعي

تاريخ الشطب من السجل التجاري : .....

## الملحق 18

### نموذج مستخرج شطب السجل التجاري لشخص معنوي

الظهر :

الوجه :

عنوان الشركة أو تسميتها : .....

الشكل القانوني : .....

عنوان مقر الشركة : .....

عنوان المحل التجاري موضوع الشطب : .....

ولاية التواجد : .....

تاريخ بداية النشاط : .....

النشاط الممارس : .....

إمضاء الفاضل للشطب  
أو ممثله الرسمي

إمضاء الأمور

التاريخ :  
الرقم التلسلي :



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

المركز الوطني للسجل التجاري

C.N.R.C



مستخرج السجل التجاري  
شطب  
شخص معنوي

تاريخ الشطب من السجل التجاري : .....